

Distr.: General  
25 March 2011الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون  
البند ٦٨ (ب) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/65/456/Add.2 (Part II))]

٢١٥/٦٥ - القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام  
وأفراد أسرهم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، بما في ذلك المادة ١ التي تنص على أن جميع الناس يولدون أحرارا متساوين في الكرامة والحقوق وأنهم قد وهبوا عقلا وضميرا وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٣/٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨<sup>(٢)</sup> و ٧/١٢ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩<sup>(٣)</sup> و ١٥/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠<sup>(٤)</sup>،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة أن يعامل الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم على نحو يحفظ كرامتهم ويكفل لهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية كافة بموجب القانون العرفي الدولي والاتفاقيات المبرمة في هذا الصدد والداستير والقوانين الوطنية،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/63/53)، الفصل الثالث، الفرع ألف.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/65/53)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/65/53/Add.1)، الفصل الأول.



- ١ - **ترحب** بالعمل الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان، وتحيط علماً مع التقدير بعمل اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم؛
- ٢ - **تحيط علماً مع التقدير** بالمبادئ والمبادئ التوجيهية للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم<sup>(٥)</sup>؛
- ٣ - **تشجع** الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها المعنية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية على أن تولي الاعتبار الواجب للمبادئ والمبادئ التوجيهية لدى وضع السياسات واتخاذ التدابير المتعلقة بالأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وتنفيذها؛
- ٤ - **تشجع** جميع الجهات الفاعلة المعنية في المجتمع، بما في ذلك المستشفيات والمدارس والجامعات والمجموعات والمنظمات الدينية ومؤسسات الأعمال والصحف وشبكات الإذاعة والمنظمات غير الحكومية الأخرى، على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، لدى الاضطلاع بأنشطتها.

الجلسة العامة ٧١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(٥) A/HRC/15/30، المرفق.